

تفريغات سلسلة فتاوى جدة

الشريط الرابع

للعلامة المُحدث:

محمد ناصر الدين الألباني

- رحمه الله -

محتويات الشريط:

- 1- الكلام في عدم استعجال الأمر والعمل بالسياسة، وأهمية الدعوة إلى الكتاب والسنة على فهم السلف. (00:00:01)
- 2- قوله: ((الرَّحْم معلقة بالعرش))، والتنبيه على تأويل البيهقي هذه الصفة؟ (00:08:20)
- 3- ما حكم مسألة الوضوء بعد الغسل؟ (00:09:57)
- 4- حديث: ((سَتَبَعَنَّ سَنَنْ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ)) بلفظة: ((القذة بالقذة)) عزاه الشيخ محمد بن عبد الوهاب للصحيحين وهو ليس كذلك؟ (00:12:37)
- 5- ما حكم استعمال الحناء في اليدين والرجلين بالنسبة للرجل؟ (00:20:01)
- 6- ما حكم الكلام أثناء الأكل، ومدى صحة الحديث المانع لذلك؟ (00:21:07)
- 7- ما حكم الاكتفاء بما جاء في القرآن وعدم الأخذ بالسنة؟ (00:23:11)
- 8- حديث: (القلتين) هل له مفهوم؟ (00:26:02)
- 9- حديث: "من صلى صلاة الصبح في جماعة، ولم يقيم من مقامه، وجلس يذكر الله" فما المقصود من قوله ولم يقيم من مقامه؟ (00:32:35)
- 10- ما حكم القنوت في صلاة الفجر والمواظبة على ذلك؟ وهل يتابع المأموم الإمام؟ (00:33:53)
- 11- ما حكم تقليد أصوات القراء؟ (00:34:37)
- 12- ما حكم أهل العلم من قول القائل جرت عادة الله على كذا وكذا؟ وهو الشيخ المقبل في "العلم الشامل"؛ حيث قال: "هذا لفظ ممنوع"، فما وجه ذلك؟ (00:36:09)
- 13- ما حكم استعمال مكبر الصوت في الإقامة؟ (00:37:39)
- 14- ما هي الأحاديث التي تعتبر بالشواهد والتي لا تعتبر بالشواهد؟ (00:44:01)
- 15- ما معنى قول ابن أبي حاتم في راوٍ: "شيخ"؟ (00:45:21)
- 16- فائدة: قول الذهبي في الميزان في الراوي شيخ لا يفيد جرْحاً ولا تعديلاً ولكن ينظر على حسب السياق؟ (00:46:07)

- 17-** قول بعض أهل العلم في الرواي: "حديثه حسن هل يعتد به؟" (00:46:45)
- 18-** ما صحة الحديث: "إذا سألتكم الله فاسألوه ببعض أكفكم؟" (00:48:41)
- 19-** ما صحة حديث أبي هريرة -رضي الله عنه- في الوضوء من الإسبال؟ (00:48:54)
- 20-** هل يوجد حديث صحيح في رفع اليدين في الدعاء؟ (00:49:27)
- 21-** ما حكم من رفع يديه في الدعاء عقب الصلاة؟ (00:49:41)
- 22-** الكلام على الرواي أبي بن العباس. (00:51:18)
- 23-** ما فقه حديث أن الأموات يتزاورون؟ (00:52:53)
- 24-** جاء في (الأجوبة النافعة) على أن دعاء الخطيب يوم الجمعة بدعة، فكيف الرد على من يرى مشروعيتها، وخاصة أن الحكم بن مروان كان يرفع يديه في الخطبة؟ (00:54:05)
- 25-** بيان أن العمل بالنص العام فيما لم يجر عليه العمل من الأخطاء الفاحشة التي وقع فيها بعض المبتدعة، وبعض أفاضل أهل السنة؟ (01:01:54)
- 26-** ذكر مثال فيمن يستدل بالنص العام فيما خاص. (01:02:17)
- 27-** يستدل البعض بحديث عمارة بن ربيعة في إنكاره على مروان في رفعه يديه بالدعاء في خطبة الجمعة على جواز الدعاء في الخطبة دون رفع اليدين وذلك أنه أنكر عليه الرفع لا الدعاء؟ (01:04:51)
- 28-** هل يشرع أن يهب ثواب ما يقرأ من القرآن إلى آبائه وأجداده، وغيرهم؟ (01:07:59)
- 29-** ما حكم صلاة النافلة جماعة؛ حيث إن بعض الصحابة صلوا قيام الليل مع النبي صلى الله عليه وسلم؛ مثل: ابن عباس، وحذيفة بن اليمان، وعبد الله بن مسعود -رضي الله عنهم أجمعين-؟ (01:11:55)
- 30-** قول المحاضر: "صلى الله عليه وسلم" و"عليه السلام" و"عليه الصلاة والسلام" هل تغني عن الصلاة على النبي اللهم صل على محمد وعلى آل محمد؟ (01:16:49)

31- ما صحة حديث: "إذا دخل أحدكم الخلاء؟" (01:17:55)

32- الكلام حول الشيخ محمد أحمد باشميل. (01:18:19)

33- ما هو المنهج الصحيح لطلب علم الحديث؟ (01:20:53)



1- الكلام في عدم استعجال الأمر والعمل بالسياسة، وأهمية الدعوة إلى الكتاب والسنة على فهم السلف. (00:00:01)

الشيخ رحمه الله: [...] أن نستبق الأمور، للحكمة القديمة التي تقول: "من استعجل الشيء قبل أوانه ابتلي بجرمانه".

والتاريخ المعاصر اليوم يؤكد هذه الحكمة، فإن بعض الجماعات الإسلامية استعجلوا الأمر هنا وهناك؛ فكانت عاقبة أمرهم بوراً، ولم يستفيدوا من ثورتهم شيئاً مذكوراً؛ ذلك لأن الجماعة التي تتحد حتى تصير على قلب رجل واحد، كما كان الأمر في عهد الرسول عليه السلام؛ حيث كان أولاً: يربهم على الإسلام الذي لا يحتاج إلى تصفية كنحن؛ لأنه غضّ طريّ نازل من السماء؛ فربى أصحابه على هذا الإسلام حتى صارت كتلة لها وزنها، وكان لها أثرها في أعداء الله؛ حتى أعز الله جنده.

لذلك فنحن لا يجوز لنا أن ننسى دعوتنا، وأن ننشغل بشيء يعرف اليوم بالسياسة أو بالتكتل الحزبي أو بنحو ذلك، أنا لا أنكر السياسة ولكن ليس هذا أوانها؛ لأننا لم نر بعد كتلة اجتمعوا على فهم الإسلام فهمًا صحيحًا، وربوا عليه تربية صحيحة ثم لم يبق لهم إلا أحد شيئين:

إما كما يقولون -عندنا في سوريا-: [...] [الحيطان]؛ أي: لا يعملون شيئاً.

وإما أن يعملوا شيء وهو العمل السياسي، التنظيم السياسي، فأين هذا التنظيم؟ وكيف يمكن تحقيقه قبل أن نضع الأسس الأساسية لتحقيق الدعوة الإسلامية فهمًا وعملاً؟!

أنا أذكر من تاريخ حياتي هناك في سوريا أنني دُعيت مرارًا وتكرارًا إلى المخابرات، وأنتم تعلمون المخابرات هناك -يعني- أقل ما يقال فيهم -إنهم- ليسوا من الإسلام بسبيل، وفيهم الملاحدة، الكفار، العلويين، الإسماعيليين، وفيهم بعض المنافقين ممن يقال لهم إنهم أهل سنة وجماعة، المهم استنطقت واستجوبت مرارًا وتكرارًا.

منذ بضع سنين كان بعض هذه الاستجابات، فالمعتاد هناك أن يقال عنا -[...] -: هذا رجل وهّابي، ويدعو للدعوة الوهابية والسياسة السعودية ونحو ذلك، فجرى استنطاق حول هذه النقطة؛ فبينت له نحن لسنا حزبًا ولا ننتمي إلى دولة على وجه الأرض؛ وإنما ننتمي إلى العمل

بالكتاب والسنة وعلى منهج السلف الصالح، وشرحت له هذه الدعوة، وذكرت أن ليس هناك دعوة على وجه الأرض اسمها وهابية؛ وإنما بعض الأعداء - بسبب سياسة تركية كانت قديماً - أشاع أن إخوان التوحيد - الذين يعني بعثهم الله - عزَّ وجلَّ - في نجد لإحياء دعوة التوحيد - أشاع عنهم - لأجل إثارة الأمة الإسلامية ضدهم - بأنهم وهابيون، ومذهب خامس، ونحو ذلك من الكلمات المنفرة؛ هؤلاء جماعة التوحيد ومذهبهم مذهب حنبلي معروف لدى من يعرف التواريخ العصرية القائمة.

نحن لا ننتمي لا لهؤلاء ولا لهؤلاء إنما إلى الكتاب وإلى السنة وعلى ما كان عليه السلف الصالح، وشرحت له ما وسعني من الشرح أمام هذا المستنطق.

أخيراً لما لم يجد مغمزاً ومأخذاً في كلامي قال: انصرف - وأنا كان لي حلقات في مكان مُعد للدروس ما كنا نخرج بدعوتنا للمساجد؛ لأن المشايخ - مع الأسف - هم مع هؤلاء الحكام علينا، الحكام علينا بسبب سياستهم الالاسلامية، والشيوخ علينا بسبب عصبيتهم المذهبية، فكنا ندعو في البيوت وندعو في المجالس وفي المساجد بما نستطيع - قال: "إذن، أنت اذهب وتابع دروسك - لأنه كان ممنوع هناك التكتل بزعم ما يسمونه بإيش؟ بالأحكام العرفية - ألق دروسك بس لا تقترب من الناحية السياسية".

وهنا الشاهد من كلامي، قلت له: أنا كنت ذكرت لك - آنفاً - أن نحن دعوتنا إصلاحية وليست دعوتنا سياسية، أما وأنت تلح عليّ الآن؛ وبتقولي: لا تتكلم في السياسة؛ فأريد أن أوضح لك شيئاً؛ حتى لا تظن أننا نحن نناقك لكم، أو نداهنكم، أنا حينما قلت لك أنه لا نعمل الآن بالسياسة؛ وإنما لإصلاح العقائد، وإصلاح الفقه، وإصلاح السلوك والأخلاق، إلى آخره كما هو الإسلام كلاً لا يتجزأ، أرجو أن لا تفهم أن العمل بالسياسة ليس من الإسلام؛ لأن الإسلام لا تقوم دولته إلا بالعمل بهذا الإسلام، وهو الذي يعرف بالعمل السياسي؛ لكنني أنا - شخصياً - لعظمة المسؤولية القائمة على بعض الدعاة - على الأقل - الإسلاميين، وبسبب ابتعاد المسلمين عن أصول دينهم؛ نرى أن الأمر الواجب علينا الاشتغال به الآن هو إصلاح العقائد والتوحيد ونحو ذلك، وضربت له بعض الأمثلة - وإن كان هو يعني لا يهمله ذلك -، فلا تتوهم أن العمل السياسي ليس من الإسلام؛ بل هو من الإسلام؛ لكنني أعتقد أنه من السياسة الآن ترك السياسة، هذا الذي قلته لهذا الإنسان.

فأنا رميت بذلك عصفورين - كما يقولون - بحجر واحد:
 أفهمته أولاً: أن العمل للإسلام - الذي يسمونه بالعمل السياسي - هذا أمر واجب؛ لكن متى؟ حينما نتمكن من إيجاد جماعة تستطيع أن تكون - قبل كل شيء - على قلب رجل واحد، متحابين، متوادرين، غير متدابرين، غير مختلفين.
 وأنتم ترون الآن المثل - المؤسف جداً - في أفغانستان، وما وقع فيهم بعد عشر سنوات من الصبر والجلد و و إلى آخر ما هنالك من مصائب لحقت بهم؛ وإذا بنهاية المطاف تتدخل الحزبية والأحزاب السياسية التي فرقت عليهم، سبعة أحزاب قامت الحرب الأفغانية لإقامة دولة الإسلام بسبعة أحزاب، وكل حزب بما لديهم فرحون.
 فأنا قلت - لهذا الرجل المستنطق -: نحن لا نرى العمل السياسي اليوم ليس لأنه لا يجب بل هو يجب ولكن قبل ذلك نرى أن ننشغل بإصلاح ما فسد من العقائد والأفكار والأخلاق ونحو ذلك. وفي هذا القدر كفاية، والحمد لله رب العالمين.

[... فإذا تحقق أنه فرج السجون من كابل وحل فيها المسلمون فذلك هو ..]¹

2- قوله: ((الرَّحْم معلقة بالعرش))، والتنبيه على تأويل البيهقي هذه الصفة؟
(00:08:20)

السائل: حديث أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "الرحم معلقة بالعرش، أو آخذة بحجرة الرحمن"، ثم ذكرت اللفظ هذا، وعلى أنه صحيح بهذا اللفظ، ثم بينت ما معنى الحجرة؛ ثم أحلتنا على الأسماء والصفات [حق]² البيهقي³. فرجعنا للبيهقي فوجدنا أن البيهقي - رحمه

¹ عبارة تقطع فيها الصوت، فلم نفهم سياقها.

² أي: التي للبيهقي.

³ ورد ذلك في السلسلة الصحيحة (4 / 167)؛ حيث قال شيخنا الألباني - رحمه الله - تعليقاً على حديث: ((إن الرحم شجنة آخذة بحجرة الرحمن، يصل من وصلها ويقطع من قطعها)) (شجنة) بتثنية الشين المعجمة: الشعبة من كل شيء، كما في "المعجم الوسيط". وفي "الترغيب" (3 / 226): "قال أبو عبيد: يعني قرابة مشتبكة كاشتباك العروق".

الله تعالى- يذكر على أن هذه تطلق مجازاً على [...]، ولعله -ما أذكر الآن لأنه قديم ((...))- يعني ذكر معنيين الصفة وهذا الكلام، فلا أعلم الآن قديماً ذكره في الكتاب المعلق اللي هو [...] كان يذكر كلام عن هذه الصفات وغيرها من الصفات فكان يطعن في أهل السلف -رحمة الله عليهم- فأحلتنا على هذا الكتاب لفهم المعنيين ولا ما فهمت ايش يعني؟

الشيخ رحمه الله: فهم المعنى العربي بدون هذا التعليق أو دليل [...] معروف ذلك عنه، لما رجعت إلى البيهقي ما فهمت شيئاً؟

السائل: لا، فهمت. أنا فهمت

الشيخ رحمه الله: طيب ما هو السؤال؟

السائل: يعني استفسار للإحالة -يا شيخ!- عن الكتاب هذا.

الشيخ رحمه الله: ايش فيه؟

السائل: ما فيه شيء.

الشيخ رحمه الله: إيش تسأل؟

سائل آخر: هو سئل عن الإحالة التي تفهمها بالعربية من سنن البيهقي، قال يا شيخ!

الشيخ رحمه الله: ما هو إشكالك؟

السائل: لا، ما فيه إشكال.

الشيخ رحمه الله: طيب

السائل: جزاك الله خيراً.

3- ما حكم مسألة الوضوء بعد الغسل؟ (00:09:57)

سائل: طيب -يا شيخ!- ذكرت في (تمام المنة) قضية الوضوء بعد الغسل، أي غسل هذا -يا شيخ!- هذا، هل غسل الجنابة أم أي غسل؟ لأن الثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم غسل الجنابة.

و (الحُجْزَة) بضم الحاء المهملة: موضع شد الإزار من الوسط. ويقال: أخذ بحجزته: التجأ إليه واستعان به كما في "المعجم". وراجع "الأسماء والصفات" للبيهقي (ص 369).

الشيخ - رحمه الله:- يعني هل يتبادر لذهنك أن المقصود فيه غسل الرياضة، غسل النشاط، غسل النظافة، يتبادر في ذهنك أن هذا المعنى قد يراد؟

السائل: لا، أنا أشكل علي هذا الغسل.

الشيخ رحمه الله: أنت ما تجيب ما في علمك.

السائل: لم يا شيخ!؟

الشيخ رحمه الله: لماذا لا تجيب؟

السائل: أقول أشكل علي هذا المعنى يعني ..

الشيخ رحمه الله: أنا ما أسألك أشكل عليك أو ما أشكل عليك؟

السائل: نعم.

الشيخ رحمه الله: أسألك هل تبادر إلى ذهنك أنني أعني غسل الرياضة، غسل النظافة؟ هل تبادر في ذهنك هذا المعنى؟

السائل: لا.

الشيخ رحمه الله: آه، هذا هو الجواب، إذن ما الذي تبادر إلى ذهنك؟

السائل: أنه غسل الجنابة.

الشيخ رحمه الله: طيب، فما هو الإشكال؟

السائل: يعني أنا أقول هل يعني يكون نفس القياس على غسل غير الجنابة؟ غسل الرياضة، غسل غير الجنابة؟

الشيخ رحمه الله: مثل؟

السائل: مثل غسل الجمعة - مثلاً - يعني - اغتسال عادي بدون وضوء، هل يقال له - مثلاً - أنه لا يتوضأ أم كيف؟

الشيخ رحمه الله: إذا اغتسل أيهما أهم غسل الجنابة أم غسل الجمعة؟

السائل: غسل الجنابة.

الشيخ رحمه الله: إذا كان غسل الجنابة يجزئ بدون وضوء فغسل الجمعة لا يجزئ؟

ما لكم لا تنطقون؟!

السائل: يعني - يا شيخ! - أي غسل على هذا؟

الشيخ رحمه الله: أي غسل عبادة - يا أخي! - أي غسل عبادة فله الحكم، بمعنى يكفي المغتسل أن يغتسل لكل بدنه بدون وضوء، ومادام متفقين أن أعظم شيء هو الجنابة فإذا صح له الغسل وصح له بهذا الغسل أن يصلي فكذلك أي غسل يتعبد الله به.

السائل: يا شيخ! قيد أن يكون يتعبد به؟

الشيخ رحمه الله: نعم؟

السائل: قيد أن يكون هذا الغسل يعني يتعبد به؟

الشيخ رحمه الله: طبعًا.. (هذا لازم).. لأنه لا يكون غسل إلا بنية. واضح؟

السائل: نعم، يا شيخ!

4- حديث: ((سَتَبَعَنَ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ)) بلفظة: ((القذة بالقذة)) عزاه الشيخ محمد بن عبد الوهاب للصحيحين وهو ليس كذلك؟ (00:12:37)

السائل: نعم - يا شيخ! - طيب، حديث: ((لَتَبَعَنَ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَذْوِ الْقُذَّةِ بِالْقُذَّةِ)). ذكر الشيخ محمد بن عبد الوهاب في كتاب: (التوحيد) لفظ: (القذة وأحاله على الصحيحين) هذا اللفظ ما هو موجود في [الصحيحين]، موجود في المسند عن طريق [علي بن ..] هذا الطريق فيه علي بن الجعد وكان اللفظ بدايته: "ليأتين على أمتي زمان .." ثم ذكر: "حذو القذة بالقذة"، فهل من أحال إلى الصحيحين بهذا النص يكون ضعيف [..]؟

الشيخ رحمه الله: هل من أحال بهذا اللفظ إلى الصحيحين يكون ضعيف؟ من يكون ضعيف؟ من الضعيف؟

السائل: الحديث هذا، باللفظ هذا ما هو يوجد في الصحيحين، أقصد لفظ: ((القذة)) ليس موجود في الصحيحين.

الشيخ رحمه الله: سأمحك الله! أنت لا تحسن أن تسأل ولو كنت وحيدًا كانت المصيبة أخف لكن أكثر الطلاب هكذا، أنت سألت يكون ضعيفًا. أنا أستوضحك ماذا تعني ((يكون)) فاعل، الفاعل من هو؟ أنت تعودت فتغير عبارة وتأتي بعلّة أخرى وأنا واقف عند العبارة الأولى التي ما فهمتها منك.

السائل: أنا أعني حديث: ((لتتبعن)) أليست؟

الشيخ رحمه الله: أعيد عليك كلامك؟ أعيد عليك كلامك لتعرف أنني فهمت عليك، ولكن ما فهمت كلامك الأخير، أعيد عليك؟

السائل: نعم -يا فضيلة الشيخ!- أنا أقصد الحديث الموجود في المسند والمسند فيه هذا.

الشيخ -رحمه الله-: [..]

أنا بأسألك سؤال أعيد عليك ما تقول لتفهم أنني فهمت عليك؟
ما لكم لا تنطقون؟

قل، قل يا أخي! ما في حياء في العلم، لكن في حسن سؤال.
أنت تقول بأن الشيخ محمد بن عبد الوهاب عزى حديث القذة بالقذة للصحيحين وهو ليس في الصحيحين، وتقول أن فيه فلان وفيه شهر بن حوشب وهما ضعيفان و و إلى آخره هذا فهمته منك، فماذا وراء ذلك؟

السائل: أنا أقصد الحديث هذا من أحال للصحيحين بهذا اللفظ طبعًا ضعيف؟
الشيخ رحمه الله: .. (سمعه) .. هذا الكلام من هو ضعيف بأنا أسألك من ساعة!؟
السائل: حديث: ((القذة)).

الشيخ رحمه الله: أنت تقول -بلسان عربي-: من يعزو هذا الحديث في الصحيحين يكون ضعيف، يكون ضعيف إيه؟ الحديث؟
السائل: الحديث نعم.

الشيخ رحمه الله: والا يكون العازي؟ هذا كلام أعجمي! هذا ما يقال، أنت تقول من يعزو هذا مبتدأ والخبر يكون ضعيف.
السائل: نعم.

الشيخ -رحمه الله-: ألا تستطيع أن تقول -كما قلت من قبل -وبلاش الدور واللف هيك-: مادام الحديث فيه شهر بن حوشب، ومادام أنه ليس في الصحيحين فيكون ضعيفًا؟ لا تقل من، لأن (من) هذه للعاقل، وللحديث يقال: (ما)، ولا يُقال: (من).
فإذن تريد أن تقول ما قلته من قبل وعرضته على مسامعك؛ فقلت: أنت تقول بأن هذا

الحديث عزاه الشيخ محمد بن عبد الوهاب للصحيحين، ولا وجود له، وهو موجود في بعض السنن؛ كالترمذي وفيه شهر بن حوشب ورجل آخر وهما ضعيفان فالحديث ضعيفاً، عندك أكثر من هذا تقوله؟

السائل: لا، شيخنا!

الشيخ - رحمه الله -: طيب، الآن نعود، ونقول: هل مجرد عدم وجود حديث ما في الصحيحين يستلزم أن يكون ضعيفاً؟

السائل: لا. لا يستلزم.

الشيخ - رحمه الله -: جميل، هل مجرد كون الحديث فيه رجل ضعيف أو أكثر يستلزم أن يكون حديثاً ضعيفاً؟

السائل: لا يستلزم ذلك.

الشيخ - رحمه الله -: إذن ما الذي ترمي إليه بهذا الكلام كله؟

السائل: يعني: أنا قد قصدت أن حديث عن القذتين، هذا يعني مشهور، فهل من أورده هل يستشهد بها أحد [.....] هل صحح عن غير الرجلين من طريق ثاني؟

الشيخ رحمه الله: الآن أنت تذكر شيء جديداً على ما مضى؟

السائل: لا.

الشيخ رحمه الله: الله أكبر!

السائل: [.....]

الشيخ رحمه الله: حيرتني -والله!- حيرتني ما هو الشيء الجديد الآن؟ أفصح عنه بعبارة وجيزة حتى أفهم عليك أولاً، وحتى أنظر هل هذا الكلام صحيح أم لا؟

السائل: [..(القضية)..] كلام ابن حجر -رحمه الله تعالى- [..(هذا الحديث)..] على

أنه ضعيف لا يصح.

الشيخ رحمه الله: نعم الصدوق لا يُتهم، نعم.

السائل: وكذلك الرجل الآخر الذي هو علي بن الجعد

الشيخ رحمه الله: علي بن من؟

السائل: علي بن الجعد.

الشيخ رحمه الله: علي بن الجعد؟

السائل: أظن.

الشيخ رحمه الله: لا، علي بن الجعد ثقة، وين مذكور هذا الحديث؟

السائل: موجود هذا الحديث في المسند.

الشيخ رحمه الله: لا من كتبي يعني.

السائل: لا، ما ذكرته.

الشيخ رحمه الله: أنت قلت ..

السائل: لا، أقول رجعت في أحد الأحاديث ذكرتها صحيحها، وذكرت عن علي بن جعد

لكن حوشب ذكرت ما أذكر ماذا قلت بالمجاز.

الشيخ رحمه الله: لا، "علي بن الجعد" ثقة أما "شهر" فمعروف بسوء حفظه، طيب،

وماذا بعد ذلك؟

السائل: فقلت: لعله الشيخ له طريق آخر صححته أو كذا، فما وجدت في الجامع.

الشيخ رحمه الله: هو الحديث مذكور في الجامع؟

السائل: أقول: ما وجدت في الجامع لا في الصحيح ولا في الضعيف (لفظ: القذة)؛

فقلت: لعلك ذكرته في الكتب الغير مطبوعة

الشيخ - رحمه الله -: [والله ما أدري الآن] في الصحيح معروف: ((لتتبعن سنن من

قبلكم شبرًا بشبر، وذراعًا بذراع؛ حتى لو سلكوا -أو دخلوا- جحر ضب لدخلتموه))

وأما حديث: (القذة)؛ فهو معروف لكن لا أذكر -الآن- إذا كنت خرجته في بعض الكتب.

غيره.

5- ما حكم استعمال الحناء في اليدين والرجلين بالنسبة للرجل؟ (00:20:01)

السائل: شيخ فيه حديث [..] حنة في اليدين [.....] فماذا تقول؟

الشيخ رحمه الله: [..] الكوعين والرجلين واليدين. هذا ما ثبت عن رسول الله عليه

الصلاة والسلام كتطيب أو تزئين؛ وإنما ثبت عنه هو صبغ الشعر، وقد قال عليه السلام: ((إن

اليهود والنصارى لا يصبغون شعورهم؛ فخالقوهم)).

ولكن هناك بعض الأحاديث تحض على التداوي بالحناء، فإذا صبغ الإنسان يديه تداوياً؛ فيجوز له ذلك وإلا فيكون متشبهًا للنساء، واضح؟

6- ما حكم الكلام أثناء الأكل، ومدى صحة الحديث المانع لذلك؟ (00:21:07)

السائل: بالنسبة -يا شيخ!- إذا كان فيه جماعة يأكلون، [(فيتحدث)..] حديث لا تتكلموا فذكر ..

الشيخ -رحمه الله-: "لا كلام على طعام؟"

السائل: نعم، هل هذا صحيح؟

الشيخ رحمه الله: لا، هذا لا أصل له، وليس هناك سنة معينة فيما يتعلق بالكلام على الطعام سلباً أو إيجاباً، والكلام على الطعام يدخل في الحديث العام: ((من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت)).

فإن كان يتكلم في الطعام بما ينفع الحاضرين -أو بعضهم- فهذا يُقال: سنة، أما تعتمد الصمت على الطعام فهو بدعة، وتعتمد الكلام بأي كلام فهو كذلك؛ وإنما كما سمعت في الحديث: ((من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت)).

وهناك حديث أنا أسميه -حيث أسكن الآن -الأردن- حديث أردني أنا أقول: هذا حديث أردني؛ لأنه غير معروف في سوريا، ولا سمعته في بلاد أخرى، وهو مشهور بينهم، ويكثر السؤال من طلبتهم عنه: "تحدثوا على طعامكم، ولو بثمان أسلحتكم"؛ فأقول: أن هذا حديث أردني موضوع؛ لأنه منه [(نبح)] فلا أصل له، أما الحكم الشرعي فهو كما سمعت: ((من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت)).

7- ما حكم الاكتفاء بما جاء في القرآن وعدم الأخذ بالسنة؟ (00:23:11)

السائل: يا شيخ! فيه أحد الإخوان كان يخلق لحيته، عندما تحدثنا معه قال ما ورد في القرآن تحريم حلق اللحية، وقلنا: ولكن ورد في السنة، فقال: أنا الذي أعرفه أن الذي ورد في القرآن واجب، والذي ورد في السنة غير واجب. كيف نرد عليه؟

الشيخ رحمه الله: ورد في القرآن صلاة الفجر ركعتين، وبقية الصلوات؟ ما استطعت أن ترد عليه بهذا الذي هو ظاهر؛ كالشمس في وضوح النهار؟

السائل: رددت عليه بقول الله - سبحانه وتعالى - ..

الشيخ رحمه الله: أنا أسألك، - [...] - أسالك - لا يكن همّ أحدكم الكلام؛ وإنما الفهم ثم الجواب - : ما استطعت أن تقول له من أين عرفت كيفية الصلوات: هذه ثنائية وهذه ثلاثية وهذه رباعية من القرآن؟ وأضف إلى ذلك بقية الأركان والتشهد [والصلاة على الرسول] والركوع والسجود وما يقال بين ذلك، من أين أخذ هذا؟ سيقول لك حتمًا: هذا ليس في القرآن، طيب، أليس هذا واجب؟

فالأمر واضح، هذا رجل جاهل، ولقد عجبت منك حينما قلت: "أن أحد إخواننا"، فهو ليس من إخواننا.

السائل: هو جاهل، لا يعلم لكن [...]

الشيخ - رحمه الله -: لا يعلم، هذا يكون هذا الجاهل.

[استئذان بعض الحضور للدخول]

الشيخ: تعالى يا بدر!

اتفضل

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

رجل: السلام عليكم، حياكم الله، الحمد لله على السلامة.

الشيخ - رحمه الله -: وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته، سَلِّمَكَ اللهُ، أهلاً مرحباً، كيف حالكم؟ طيبين؟

سائل: [.....]

الشيخ رحمه الله: لا، هو لا يأثم العاجز عن فهم نص من قرآن أو سنة؛ لكنه يؤاخذ إذا أصرَّ على البقاء على جهله، ولم يستعن بإزالته - إزالة جهله - بأهل العلم؛ حينذاك يؤاخذ، واضح؟

8- حديث: (القلتين) هل له مفهوم؟ (00:26:02)

السائل: حديث القلتين، أليس له مفهوم؟

الشيخ - رحمه الله -: حديث القلتين ليس له مفهوم، وأريد أن يُفسَّر ويُفهم على ضوء حديث أبي سعيد في بئر بضاعة، ويبدو -والله أعلم- أن حديث القلتين كان جواباً عن حادثة واحدة معينة، لها ملابساتها الخاصة؛ بل أنا أقول -بعد هذا- أقول-: ليس له مفهوم ولا منطوق، ليس فقط ليس له مفهوم؛ بل ليس له منطوق أيضاً، لأن منطوقه: ((**إذا بلغ الماء قُلَّتَيْنِ لم يحمل خبثاً**)) مفهومه إذا لم يبلغه، صح؟

فإذا ثبت لدينا من طريق العلم الصحيح أن منطوق هذا الحديث لا يُؤخذ به؛ فمن باب أولى أن لا يؤخذ بمفهومه. كيف ذلك؟

((**إذا بلغ الماء قُلَّتَيْنِ لم يحمل خبثاً**))

قلتین فيه خلاف في تحديده، لنفترض أنها عبارة عن متر مكعب من الماء، فهناك بحيرة فيها من الماء قلتین؛ فصبَّ في هذه البحيرة قلتین من البول، هل يقال: لا يحمل خبثاً؟ طبعاً لا، الآن نتنازل بدل القلتین قلة واحدة.

[مداخلة من أحد الداخلين بالسلام]

فافتراضنا أنه وقع في بحيرة التي فيها قلتان من ماء، قلتان من بول، هل يؤخذ بمنطوق الحديث؟ كان الجواب: لا، نقول الآن: وقع في قلتین من الماء قلة من بول -ليس قلتان- هل يُعد هذا الماء طاهرًا، ولا يحمل الخبث؟

الجواب: "لا"، فهكذا نتنازل إلى نصف قلة، إلى ربع قلة، متى نقول: نعم ومتى نستمر نقول: لا؟

الضابط هنا حديث البئر، ((**الْمَاءُ طَهُورٌ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ**))؛ أي: إذا ظل ماء القلتین طهورًا محافظًا على سجيته وطبيعته التي خلقه الله عليه وأنزله من السماء وأجراه أنهارًا، ولو وقع فيه نجاسة، قلَّت أو كثُرَت هذه قضية نسبية المهم أن يظل الماء محافظًا على ما قلنا على طبيعته؛ حينئذ يقال: فهو طاهر. فإذا خرج عن هذه الطهورية المعروفة بالمشاهدة؛ حينئذ نقول: لم يحمل الخبث.

فإذن حديث القلتين يُفسَّر بحديث البئر، ويُسلَّط حديث البئر عليه، ولا يُسلَّط حديث القلتين على حديث البئر.

ونعلم -جميعاً- أن حديث البئر جاء برواية صحيحة وبأخرى ضعيفة، فالصحيحة: ((**الْمَاءُ طَهُورٌ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ**))، والضعيفة: "ما لم يتغير طعمه أو لونه أو ريحه" لكن هذه الزيادة وإن كانت ضعيفة السند فإجماع الأمة على ذلك؛ أي: إذا تغير أحد الأوصاف الثلاثة للماء فحينئذ يتنجس ولم يحمل الخبث.

فينبغي أن يلاحظ أن التغير الذي يخرج الماء عن كونه طهوراً إنما هي النجاسة. أما إذا تغير أحد أوصافه الثلاثة بظاهر وقع فيه فذلك لا يخرج من دائرة طهوريته؛ كماء السيل مثلاً حينما يأتي أحمر، هذا ليس هو اللون الطبيعي وقد تغير بسبب إيه؟ التراب والطين الذي يمر عليه، فالمقصود بالتغير إذن تغير بالنجاسة، فإذا تغير أحد أوصافه الثلاثة من اللون أو الريح أو الطعم، فهو حينئذ الماء ينجس ولا [يحمل] الخبث، لعله وضح الجواب؟

9- حديث: "من صلى صلاة الصبح في جماعة، ولم يقيم من مقامه، وجلس يذكر الله" ⁴ فما المقصود من قوله ولم يقيم من مقامه؟ (00:32:35)

السائل: شيخ.

الشيخ رحمه الله: نعم.

السائل: قول الرسول صلى الله عليه وسلم: ((**مَنْ صَلَّى الْفَجْرَ فِي جَمَاعَةٍ ، ثُمَّ قَعَدَ يَذْكُرُ اللَّهَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، كَانَتْ لَهُ كَأَجْرِ حَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ، تَامَّةٍ، تَامَّةٍ، تَامَّةٍ**)) هل المقصود أنه يقعد في المكان الذي صلى فيه أو في أي مكان في المسجد؟

الشيخ -رحمه الله-: هو المتبادر في المكان الأضيق؛ يعني المكان الذي صلى فيه، لكن هذا يبدو -والله أعلم- ليس مقصوداً بالذات وإنما مقصود [المسجد]، أي نعم؟
ففي مثل هذا يحتاط الإنسان إذا أراد الحصول على الأجر الكبير فيظل مكانه، إلا إذا احتاج مثلاً أن يأخذ المصحف ليقراً منه، أو شيء آخر فلا مانع من ذلك .

⁴ نص الحديث: ((**مَنْ صَلَّى الْفَجْرَ فِي جَمَاعَةٍ ، ثُمَّ قَعَدَ يَذْكُرُ اللَّهَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، كَانَتْ لَهُ كَأَجْرِ حَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ، تَامَّةٍ، تَامَّةٍ، تَامَّةٍ**)).

السائل: [.....]

الشيخ رحمه الله:

لا، الدرس لا يدخل هنا في مسمى يذكر الله. يجب أن يظل في نفسه.

10- ما حكم القنوت في صلاة الفجر والمواظبة على ذلك؟ وهل يتابع المأموم الإمام؟
(00:33:53)

السائل: شيخ عندنا إمام المسجد يقنت في أكثر صلوات الفجر ليس في كل مرة فهل نقنت معه أم ماذا نفعل؟

الشيخ رحمه الله: ينبغي البحث معه لنبين له أن هذا القنوت لا أصل له في السنة، فإذا اقتنع ورجع يُصلي الناس فلا يُتابع، أما إذا لم يقتنع فيتابع، واضح؟
تفضل.

11- ما حكم تقليد أصوات القراء؟ (00:34:37)

أبا الحارث: شيخ، هذا سائل يقول: ما هو حكم تقليد صوت القراء (كبار القراء المشهورين)؟ المشهور عندنا أن كثيراً من الطلبة -طلبة القرآن- يقلدوهم فما حكم هذا التقليد؟

الشيخ رحمه الله: أي نعم.

والله! لا أجد جواباً عن مثل هذا السؤال؛ إلا قوله عليه السلام: ((أنا وأمتي براء من التكلف)) هذه واحدة.

والأخرى أنه هذا يُخشى أن يترتب من وراءه فتنة، ويُنسى الأصل من التلاوة ويصبح الأصل هو التقليد.

وأنا تذكرت حينما سألت هذا السؤال، بعض الخطباء الذين يقلدون في خطبهم "كشك"، "كشك" اسمه؟ "كشك المصري"؛ فظهر فيهم التصنع والتكلف تماماً، ففي كتاب الله وهو أسمى وأعلى من أن يُقلد فيه الناس، هذا.

فشئء أخير قوله عليه السلام: ((أحسن الناس قراءة من إذا سمعتموه يقرأ رأيتموه

يخشى الله) المقلدون هؤلاء لا يكونوا في هذه الرقية.

12- ما حكم أهل العلم من قول القائل: "جرت عادة الله على كذا وكذا"؟ وهو الشيخ المقبل في "العلم الشامل"؛ حيث قال: "هذا لفظ ممنوع"، فما وجه ذلك؟ (00:36:09)

السائل: ما حكم أهل العلم من قول القائل: "جرت عادة الله على كذا وكذا"، وهو الشيخ المقبل في "العلم الشامل"؛ قال: هذا لفظ ممنوع أو كذا، لا أدري يعني هل له وجه في المنع أم لا؟

الشيخ رحمه الله: يبدو أن وجه المنع هو إطلاق ما هو من طبيعة البشر، ولعله يحسن أن نذكر -هنا- ما كنا رأيناه في بعض الكتب -قديمًا-؛ وهو قول الإمام الشافعي: "العادة طبيعة ثانية"، فالعادة تأتي من ممارسة الشيء والاعتياد عليه؛ لأن هذا لا يليق بالله -تبارك وتعالى-. وهذا يدل على فضل رجل حينما يأتي إلى الناس بشيء لم يسبق إليه من غيره، يدل على فقهه وعلمه، وهذا تكرار للشيء الذي يشترك في معرفته الكبير والصغير، والعالم والطالب للعلم، وليس في ذلك كبير فائدة.

13- ما حكم استعمال مكبر الصوت في الإقامة؟ (00:37:39)

سائل: أحد الإخوان كان يقيم الصلاة في المسجد؛ فأعطيناه مكبر الصوت؛ قال: لا، ما كان رفع الصوت في الإقامة.

الشيخ -رحمه الله-: وفي الأذان؟

السائل: يقول: في الأذان يستعمل مكبر الصوت.

الشيخ -رحمه الله-: إيش الفرق بين الإقامة والأذان؟

السائل: يقول: أن بلال كان يؤذن داخل المسجد.

الشيخ -رحمه الله -: كيف؟

السائل: يعني: بلال كان يؤذن داخل المسجد ولا يرفع صوته.

الشيخ -رحمه الله-: أنت بتقول لا يقيم.

السائل: لا، يقول يعني الإقامة كانت..

الشيخ - رحمه الله -: يا أخي! الله يهديك أجب عن السؤال.

السائل: أقول: إن بلال - رضي الله عنه - كان يقيم داخل المسجد، فهل هذا يصح؟

الشيخ - رحمه الله -: قلت من قبل يؤذن، فأشكل علي الأمر.

السائل: لا، هو يفرق بين الأذان والإقامة.

الشيخ - رحمه الله -: عرفنا هذا، ولكن حجته ما هي؟ أنت حكيت عنه فالعلة على

الراوي، وهو أنت.

يقول: أنه ما كان في عهد الرسول يقيم برفع الصوت هذا، طيب والأذان؟ كان في عهد

الرسول الأوائل مكبر الصوت؟ ما الفرق إذن بين الأمرين.

نحن بُنِّين للناس - حيث نحن مقيمين - الآن - في عمان - بأن الإقامة هي أذان خاص لأهل المسجد، أما الأذان الذي قبل الإقامة هو أذان لكل الناس الذين حول المسجد، الأذان هذا - وليس الإقامة - يُشرع فيه رفع الصوت الطبيعي إلى أبعد مدى يساعد صوت صاحبه، فإذا وجدت الآن آلة تُبعد الصوت إلى أماكن بعيدة فهذه وسيلة مرغوبة شرعاً، لما جاء في الأحاديث من أن من السنة أن يكون المؤذن جهوري الصوت، ندي الصوت، وأنه ما من حجر أو مدر يسمع صوت المؤذن إلا وشهد له يوم القيامة.

أما الإقامة، فلا يُستحب فيها مثل هذا الجهر؛ لأن المقصود فيه تسميع أهل المسجد فقط، فإذا افترضنا أن المسجد كبير ومزدحم بالمصلين وكان صوت المقيم خافتاً فلا مانع من استعمال مكبر الصوت، والحالة هذه بالمقدار الذي يُحقق الغاية؛ وهو تسميع من كان في المسجد.

فعلى هذا التفصيل نحن نقول شيئاً مهماً جداً وهو: لا يُشرع إذاعة صلاة الإمام في

المسجد سواء كان يوم الجمعة أو في أي صلاة من الصلوات الخمس، لا يُشرع إذاعة هذه الصلاة فنحن نسمع في كل البلاد هنا وهناك إلى آخره، أن الإمام يقرأ القرآن في صلاة الفجر وفي صلاة المغرب والعشاء وصوته يلعلع في الوديان والروابي والجبال وو إلى آخره، هذا ما يجوز، ينبغي أن يكون صوت الإمام محصوراً بالمسجد ولا يخرج عن ذلك؛ لأنه سيكون سبب إشكال لكثير من الناس؛ قد يكون مثلاً بعض الناس ممن لا يجب عليهم صلاة الجماعة؛ كالنساء

يصلي -أو تصلي- في البيت فلا تحسن الصلاة؛ لأن التشويش يأتيه من المسجد بسبب مكبر الصوت.

أو يكون في لهُو ولعب مباح والحالة هذه، بين أمرين اثنين: إما أن يتوقف عن ما أباحه الله له من اللهُو المباح؛ لأنه يسمع كلام الله يُتلى، وإما أن لا يبالي وهذا هو الذي يقع، كما تسمعون الآن إذاعة القرآن بالمذيع يدخل الملاهي ويدخل [...] ويدخل ويدخل، فإذا كان هذا الأمر بيد الدولة، والدولة قد لا تبالي بالشرع؛ لكن إمام المسجد يجب أن يراعي هذه الحقيقة فلا ينبغي أن يستعمل مكبر الصوت بحيث يعلم يقيناً ..⁵

ترديد يعني إجابته؟

السائل: نعم .

الشيخ -رحمه الله-: ولم لا، أليس معلناً (معلماً)؟

14- ما هي الأحاديث التي تعتبر بالشواهد والتي لا تعتبر بالشواهد؟ (00:44:01)

السائل: يا شيخ! بالنسبة نقرأ -مثلاً- في كتب أصول الحديث والمصطلح، يذكرون في مراتب الجرح والتعديل، وبعضهم يقولون: لا يعتبر حديثه، ولا يكتب ولا يُتج به؛ [...] (فكيف نفرق) .. الحديث الذي فيه صحيح، والحديث الذي فيه حسن، والذي فيه يُعتبر بالشواهد والذي فيه لا يُعتبر بالشواهد. فما [...]؟

الشيخ -رحمه الله-: اقرأ مقدمة الإمام الذهبي في "الميزان"، تأخذ الجواب على السؤال؛ لكن بصورة عامة الذي يُقال فيه: يكتب حديثه، فهو من يستشهد به ولا يستدل به، ويتقوى حديثه بغيره؛ لأنه لم يكن شديد الضعف.

وكل عبارة لها دلالتها، فإذا كان عندك إشكال في بعض العبارات أو توقف عن الفهم؛ فحدّث به من عندك. أما كلمة: "يكتب حديثه" فقد أجبتك. ايش عندك؟

15- ما معنى قول ابن أبي حاتم في راوٍ: "شيخ"؟ (00:45:21)

السائل: قولهم في الراوي كابن أبي حاتم أو غيره "شيخ" هل هذا ممن يكتب حديثه؟

⁵ حدث انقطاع.

الشيخ رحمه الله: إيش يقول ؟

السائل: يقول "شيخ" فقط.

الشيخ-رحمه الله-: لا يُعرف ماذا يعني بالضبط؛ إنما يؤخذ ذلك بالنظر في الرواة عنه؛ بمعنى: إذا كان روى عنه جمع ومع ذلك قال عنه: "شيخ" فيمكن الاعتبار به والاستشهاد، أما إذا كان لم يرو عنه إلا شخص واحد وقال -مع ذلك عنه-: "شيخ"؛ فحينئذ يكون شأنه شأن المجهول فتارة مُعرَّض أن يُتقوى بغيره وتارة لا.

16- فائدة: قول الذهبي في الميزان في الراوي: "شيخ" لا يفيد جرحاً ولا تعديلاً؛ ولكن ينظر على حسب السياق؟ (00:46:07)

أبا الحارث: يا شيخ! يقول الذهبي -رحمه الله- في بعض تراجم الرجال لبعض الرواة.

الشيخ-رحمه الله-: من أين؟

أبا الحارث: في "ميزان الاعتدال".

الشيخ -رحمه الله-: الميزان.

أبا الحارث: يذكر عن لفظ: "شيخ" فيقول -يعني-: هو في حد ذاته لا يفيد جرحاً ولا تعديلاً؛ ولكن يُنظر على حسب السياق الذي ورد به، وما قيل في هذا الراوي، وإذا كان الأغلب عليه التوثيق فيحمل على أنه شيخ في الثقة وما شابه ذلك، فإن لم يكن كذلك سأل عنه.

الشيخ -رحمه الله-: لا شك إن كان فيه توثيق فالأمر سهل؛ لكن البحث كان إذا لم يكن هناك توثيق.

17- قول بعض أهل العلم في الراوي: "حديثه حسن هل يعتد به"؟ (00:46:45)

السائل: [..] عندي ملاحظة بسيطة حبذا لو يسوونها وأنتم كذلك، عند ذكر ما أشكل على الأخ هذا، [...] في فهرسة الرجال في آخر الكتاب المطبوع يُكتب هذا الراوي حديثه حسن، حديثه ضعيف، [في الشواهد] والمتابعات، يكون هذا فيه تيسير لطالب العلم أمثالنا الجهال، يعني يمكن يصل بسرعة.

الشيخ-رحمه الله-: كلامك صحيح؛ لكن هناك رواية ليس من السهولة بمكان أن يُعطى هذا الوصف مختصر، بالجملة هذا الكلام صحيح؛ ولكن لا يمكن طرده. نعم.

السائل: في قضية أبي بن العباس كثر الإخوان الباحثين و [..] وهو ممن لم يضعف حديثه وإنما حديثه حسن، فهل هذا صحيح؟

الشيخ -رحمه الله-: ما فهمت عليك .

السائل: في ترجمة أبي بن العباس.

الشيخ-رحمه الله-: ايش اسمه؟

السائل: أبي بن العباس.

الشيخ-رحمه الله-: أبي بن العباس، نعم هذا ابن عبد المهيمن يمكن.

السائل: أخوه عبد المهيمن بن عباس.

الشيخ -رحمه الله-: طيب، ماذا عند أبي بن العباس؟

السائل: ذكر قول المضعفين ..

الشيخ -رحمه الله-: عفواً، من ذكر؟

السائل: الإمام الذهبي في "ميزان الإعتدال"؛ ثم جاء في الآخر تكلم وقال: هو ممن يحسن حديثه، فهل هذا صحيح؛ لأنه في حديث للبخاري [.....]

الشيخ -رحمه الله-: أنا لا أذكر الآن حقيقة الأمر، لكن أذكر أن فيه كلاماً، مع إخراج البخاري له. أما الآن لا يحضرني شيء.

18- ما صحة الحديث: "إذا سألتكم الله فاسألوه ببعض أكفكم"؟ (00:48:41)

سائل: يا شيخ! حديث: "إذا سألتكم الله فاسألوه ببعض أكفكم".

الشيخ-رحمه الله-: ضعيف هذا، ضعيف.

19- ما صحة حديث أبي هريرة -رضي الله عنه- في الوضوء من الإسبال؟

(00:48:54)

السائل: حديث أبو هريرة في الوضوء من الإسبال للرجل الذي صَلَّى ثم قال له صلى الله عليه وسلم: "اذهب فتوضاً"⁶ ثم ذكر أن العلة الإسبال [...] فيه رجل يسمى ..

الشيخ-رحمه الله:- أبو جعفر

السائل: أبو جعفر. نعم، هذا هو المجهول أم غيره؟

الشيخ: هو ضعيف.

السائل: هو ضعيف يا شيخ!

الشيخ: هو مجهول؟

السائل: هو من التابعين؟

الشيخ: من التابعين.

20- هل يوجد حديث صحيح في رفع اليدين في الدعاء؟ (00:49:27)

السائل: هل هناك حديث صحيح في رفع اليدين في الدعاء؟

الشيخ-رحمه الله:- لا، فيه أحاديث مش حديث واحد في رفع اليدين؛ لكن أنت سألت عن حديث خاص فأجبتك.

21- ما حكم من رفع يديه في الدعاء عقب الصلاة؟ (00:49:41)

السائل: كيف -يا شيخ!- إذا كان الإنسان عقب الصلاة فرفع يديه ودعا لنفسه؟

الشيخ-رحمه الله:- عقب الصلاة لا يُشرع الرفع، عقب الصلاة -خاصة- ما يشرع الرفع؛ لأن الرسول عليه السلام صلى صلوات كثيرة وما رؤي ولا مرة واحدة رفع يديه؛ ولكنه سُمِعَ أنه دعا بعض الدعوات المختصرات؛ كمثله قوله عليه الصلاة والسلام: "اللهم! أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك".

⁶ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: بَيْنَمَا رَجُلٌ يُصَلِّي مُسْبِلًا إِزَارَهُ؛ إِذْ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "اذهَبْ فَتَوَضَّأْ" فَذَهَبَ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ جَاءَ؛ ثُمَّ قَالَ: "اذهَبْ فَتَوَضَّأْ"؛ فَذَهَبَ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ جَاءَ؛ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! مَا لَكَ أَمَرْتَهُ أَنْ يَتَوَضَّأَ ثُمَّ سَكَتَ عَنْهُ؛ فَقَالَ: إِنَّهُ كَانَ يُصَلِّي وَهُوَ مُسْبِلٌ إِزَارَهُ، وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَقْبَلُ صَلَاةَ رَجُلٍ مُسْبِلٍ إِزَارَهُ".
ضعيف سنن أبي داود.

فلم يُنقل ولا أقول: لم يثبت، لم يُنقل مطلقاً أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم رفع يديه بعد فراغه من الصلاة في الدعاء، فضلاً عن أنه لم يُنقل أنه دعا مع جماعة؛ كما يفعل أئمة المساجد اليوم.

وهناك -أيضاً- بدعة ثانية: بدعة التزام رفع اليدين في الدعاء بعد الصلاة ولو منفرداً، والبدعة الأخرى: هو الدعاء جماعة، وهما بدعتان أكثر للناس عنهما موافقون (غافلون).
عندك شيء؟

22- الكلام على الرواي أبيّ بن العباس. (00:51:18)

أبا الحارث: في المجلد الثاني من "الضعيفة" من حديث: "أولا يجد أحدكم ثلاثة أحجار: حجرين للصفحتين، وحجرًا للمسربة".
الشيخ-رحمه الله:- أي نعم.

أبا الحارث: نقلتم شيخنا [عن الدارقطني (..لعلها: في تحذير الساجد..)] ثم عن ابن القيم، ثم قلت: وفي ذلك نظر عندي، فإن أُبيّاً⁷ هذا -أبيّ بن العباس- وقد تفرد بهذا الحديث مجروح، ولم يوثقه أحد، بل كل من عرف كلامه فيه ضعفه، فقال ابن معين: "ضعيف". وقال أحمد: "منكر الحديث". وقال البخاري: "ليس بالقوي".

وكذا قال النسائي، وقال العقيلي: "له أحاديث لا يتابع على شيء منها: (حجران للصفحتين وحجر للمسربة)". وأورده ابن أبي حاتم (1 / 1 / 290) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

وأما قول الذهبي في "الميزان": "قلت: أبي وإن لم يكن بالثبت فهو حسن الحديث". فهذا مما لا وجه له عندي بعد ثبوت تضعيفه ممن ذكرنا من الأئمة، ولعله استأنس بتخريج البخاري له، ولا مُستأنس له فيه، بعد تصريح البخاري نفسه بأنه ليس بالقوي، لاسيما وهو لم يخرج له إلا حديثاً واحداً ليس فيه تحريم ولا تحليل، ولا كبير شيء؛ وإنما هو في ذكر خيل النبي صلى الله عليه وسلم، ولفظه كان للنبي صلى الله عليه وسلم فرس يقال له اللحييف". ومع ذلك فلم يتفرد به؛ بل تابعه أخوه "عبد المهيم بن عباس" عند "ابن منده" كما ذكر "الحافظ"

⁷ أبيّ بن عباس.

في "الفتح" (6/ 44-45)، وكأن الذهبي تراجع عن ذلك حين أورد أياً هذا في "الضعفاء" وقال: "ضعفه ابن معين، وقال أحمد: منكر الحديث"، وقال الحافظ في "التقريب": "فيه ضعف، ماله في البخاري غير حديث واحد".

الشيخ - رحمه الله -: سمعت الجواب؟

23- ما فقه حديث أن الأموات يتزاورون؟ (00:52:53)

السائل: فيه حديث في "السلسلة الصحيحة" أن الأموات يتزاورون في أقبارهم، فكيف تخرج هذا الحديث؟

الشيخ - رحمه الله -: أنا متوقف عنه؛ لأنه صار حوله تساؤلات في ثبوت التزاور؛ لأن الحديث أنا قوّيته بمجموعة طرق؛ ثم أشكل الأمر فلزم الرجوع إلى بعض الأصول التي رجعت إليها من مخطوطات في المكتبة الظاهرية، وكتبت بعض التعليقات على نسختي من الصحيحة؛ إعداداً لتحقيق جديد فيما قد ييسر لنا إعادة طبع الكتاب، فليس عندنا الآن فكرة واضحة عن ثبوت الحديث لندندن حول فقه الحديث.

واضح؟

24- جاء في (الأجوبة النافعة) على أن دعاء الخطيب يوم الجمعة بدعة، فكيف الرد على من يرى مشروعيتها، وخاصة أن الحكم بن مروان كان يرفع يديه في الخطبة؟ (00:54:05)

السائل: ذكرت -يا شيخ!- في "الأجوبة النافعة" عن أن دعاء الخطيب في يوم الجمعة بدعة.

الشيخ - رحمه الله -: أي، نعم.

السائل: وذكرتم قصة بشر بن مروان كما روى البيهقي وغيره، فيحتجون علينا بهذا ويقولون ما فيه كثير فهم أو كثير علم بهذا.

الشيخ - رحمه الله -: يحتجون بماذا على ماذا؟

السائل: على مشروعية الدعاء، فإذا تكلمنا في هذه المسألة وفي فهمها هذا، ثم نعود إلى

فعل الصحابة لعنا نجد شيء فوجد تفسير كتابًا ولكنه ليس مخرجًا ولا [..]، حبذا لو ذكرتم لنا شيئًا من هذا.

الشيخ-رحمه الله:- ما فيه داعي من ذكر شيء من الواضح أنه مذكور في الرسالة، ففي الرسالة ما فيه كفاية؛ يعني ما في عندنا شيء زائد عن ما هناك؛ حتى نذكر منه شيء، وحينما نقول عن شيء بدعة

[انقطاع بسبب هاتف]

الشيخ -رحمه الله:- نعم، وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

باقي شيء ولا ؟

السائل: [....]

الشيخ-رحمه الله:- آه! تذكرت الآن -الكلام- قلت: إذا قيل عن الشيء بأنه بدعة فذلك يعني أنه لم يكن من عمل السلف؛ فالذي يريد أن يستدل على خلاف ما يقال أنه بدعة، فهو يعني أنه عبادة فعليه أن يأتي بالدليل، ولا يصلح الدليل دليلاً إذا استدل المستدل بدليل عام؛ لأن البحث خاص.

وهنا الكلام فيه شيء من الدقة ومهم جداً وينبغي بيانه، يعني مثلاً: كالحديث الذي هو من أدلة شرعية رفع اليدين في الدعاء؛ قال عليه السلام: ((**إن الله -تبارك وتعالى- يستحي من عبده إذا رفع يده أن يردهما خاويتين**)).

هذا الحديث فيه تشريع رفع اليدين عند الدعاء، فإذا اتخذ هذا الحديث دليلاً على شرعية رفع اليدين على البحث السابق ذكره -أي: بعد الصلاة-، ما يصح الاستدلال به؛ لأنه من باب الاستدلال بالنص العام في موضع خاص، فلكي يتم الاستدلال يجب إثبات أن هذا المفهوم بهذا الدليل قد جرى عليه عمل الرسول عليه السلام أو عمل السلف الصالح، فإذا لم يجد العمل به لم يجز العمل به ولو كان داخلياً في عموم النص؛ كمثال رفع اليدين بالدعاء عقب الصلوات.

فلذلك إذا كان معروفاً عند العلماء أن شيئاً ما بدعة؛ فلا يصح الرد لهذه البدعة بدليل عام؛ لأن الدليل العام لو كان دليلاً صالحاً في تلك الجزئية بذاتها لكان سلفنا الصالح قد طبقوه

على تلك الجزئية وعملوا به.

والحقيقة أن أكثر البدع التي ابتلي المسلمون بها منذ المئات من السنين هي من هذا النوع؛ أي: لا تخلو هذه البدع من أدلة عامة، فالبدعة تأتي من جهة ما دخلها من تقييد أو تخصيص بزمان أو بعدد أو بكيفية؛ كل هذه الأوصاف تشريع، والتشريع لا يكون إلا من عند الله وعلى لسان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؛ فأنكر الصحابي اسمه: (رؤية) ولا إيش (ابن رؤية)؟

أبا الحارث: عمار بن رؤية.

الشيخ - رحمه الله -: عمار بن رؤية أحسنت، ابن رؤية هذا أنكر على المروان بن الحكم أنه رفع يديه وسبه، وقال: إن الرسول عليه السلام ما كان يزيد على أن يشير بإصبعه؛ فهذا يؤخذ منه شيء؛ وهو: أن رفع اليدين في الخطبة ليس مشروعاً؛ فالذي يريد أن يثبت شرعية رفع اليدين وبصورة مستمرة في خطب الجمعة عليه أن يأتي بالدليل؛ لأن الدليل العام - الذي ذكرناه آنفاً - لا يكفي.

نحن - مثلاً - نأتي - الآن - بدليل خاص: فقد جاء في صحيح البخاري أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يخطب يوم الجمعة، لما جاء ذاك الأعرابي قائلاً: يا رسول الله! هلكت الأموال والعيال من قلة الأمطار فادع الله لنا؛ فرفع يديه عليه السلام حتى بان إبطاه وقال: ((**اللهم اسقنا، اللهم اسقنا، اللهم اسقنا**)) فجاشت السماء بالأمطار كأمثال القرب، فهذا رفع لليدين وفي خطبة الجمعة؛ ولكن بمناسبة الاستسقاء.

فالذي يريد أن يثبت رفع اليدين بصورة عامة في خطب الجمعة، ويرد بذلك قول العلماء الذين قالوا إن هذا الرفع بدعة؛ يحتاج إلى مثل هذا الحديث الذي جاء صريحاً ليثبت أن الرسول عليه السلام رفع يديه في خطبة الجمعة لكنه خاص في صلاة الاستسقاء، فعلى من يخالف كون الرفع بدعة أن يأتي بحديث غير هذا؛ لأن هذا مقيد بدعاء الاستسقاء في خطبة الجمعة.

25- بيان أن العمل بالنص العام فيما لم يجر عليه العمل من الأخطاء الفاحشة التي وقع فيها بعض المبتدعة، وبعض أفاضل أهل السنة؟ (01:01:54)

فالعمل بالنص العام فيما لم يجرى عليه العمل هذا من الأخطاء الفاحشة التي وقع من

قبلنا من المبتدعة في مثله كثيرًا، وقد يقع فيه بعض الأفاضل ممن لا يتنبّه لكون النص العام لا يجوز العمل به.

26- ذكر مثال فيمن يستدل بالنص العام فيما خاص. (01:02:17)

وفي الأمس القريب ضربتُ على ذلك مثلاً قوله عليه السلام: ((**يد الله على الجماعة**)) وقوله عليه السلام: ((**صلاة الرجل مع الرجل أزكى من صلاته وحده**)) إلى آخر الحديث. وقوله أيضاً: ((**صلاة الجماعة تفضل صلاة الفرد بخمس أو بسبع وعشرين درجة**)) فإذا دخل جماعة المسجد في وقت الظهر بعد الأذان وانتحى كل منهم إلى ناحية يريد أن يصلي السنة القبلية فصاح صائح وقال قائل: "تعالوا يا جماعة! نصلي جماعة، يا أخي! هذا ما عهدنا أحدًا يفعله، يقول: كيف؟ الرسول يقول: كذا وكذا وكذا، يستدل بهذه الأحاديث الثلاثة، فما رأيكم في هذا الاستدلال؟ إنه استدلال بثلاثة أحاديث، وفي معنى صريح ((**صلاة الرجل مع الرجل أزكى من صلاته وحده**)) لماذا تصلون وحدكم؟ الجواب: لم يجري عليها عمل السلف. الجواب: إن هذا الفهم الذي تفهمه من هذه الأحاديث استدلال بالنص العام في موضع خاص، فهذا الموضع الخاص لم يجر العمل به فكان بدعة مع دخوله في عموم هذه النصوص، وكذلك شأن أغلب البدع لا يعدم المبتدع من أن يجد لها نصًا. فهذه النقطة يحب الانتباه لها، أن لا نُجيز عمل ما بنص عام، لم يجر العمل بهذا العمل في ما سلف، لأن كل بدعة أصلها نص عام.

27- يستدل البعض بحديث عمارة بن رؤية في إنكاره على مروان في رفعه يديه بالدعاء في خطبة الجمعة على جواز الدعاء في الخطبة دون رفع اليدين وذلك أنه انكر عليه الرفع لا الدعاء؟ (01:04:51)

أبا الحارث: بالنسبة لحديث عمارة بن رؤية يستدل به البعض على جواز الدعاء في الخطبة دون رفع اليدين.

الشيخ - رحمه الله -: وجهه؟

أبا الحارث: وجهه أنه [..]: "قبح الله هاتين اليدين" على الرفع، [أن الرسول عليه

السلام ما كان يزيد على أن يشير بإصبعه، (فوافقه) على الدعاء وأنكر عليه رفع اليدين]

الشيخ - رحمه الله -: لكن تعلم أن الحديث في صحيح مسلم؟

سائل: [..بجواز الدعاء..]

الشيخ - رحمه الله -: ونحن قلنا بجواز الدعاء؛ ولكن بمناسبة.

السائل: [.....]

الشيخ - رحمه الله -: كيف؟

آخر: هو واجب الآن، لأن الدعاء واجب الآن.

الشيخ - رحمه الله -: لا يهم الآن أوجب أو ليس بوجب، النبي قال إنه واجب؟

لا، ((إنما الأعمال بالنيات)).

آخر: [.....] كادت أن تقوم فتنة في المسجد، إما أن نرتكب بدعة وإما أن

تصير فتنة.

أبا الحارث: عَنْ عُمَارَةَ بْنِ رُوَيْبَةَ قَالَ: أَنَّهُ رَأَى بِشَرَ بْنَ مَرْوَانَ عَلَى الْمِنْبَرِ رَافِعًا يَدَيْهِ فَقَالَ: (فَبَحَّ اللَّهُ هَاتَيْنِ الْيَدَيْنِ، لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يَزِيدُ عَلَى أَنْ يَقُولَ بِيَدِهِ هَكَذَا، وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ الْمُسَبِّحَةَ).

تعليق شيخنا: وفي رواية في المسند عن حصين بن عبد الرحمن السلمي قال كنت إلى

جنب عمارة بن رؤية وبشر يخطب فلما دعى رفع يديه فقال عمارة هذا

الشيخ - رحمه الله -: أي نعم، الجواب ما سمعت.

أبا الحارث: تقييد؛ يعني أنه ليس على الإطلاق.

الشيخ - رحمه الله -: نعم، يعني نحن - كما تعلم - ما نأخذ هدي الرسول عليه السلام

بمجرد الرواية في واقعة معينة؛ لكن هذه الواقعة تبين جواز هذا الشيء؛ لكن كونه من تمام

الخطبة والاستمرار على ذلك، فذلك لا يعني.

أبا الحارث: شيخنا كان بعض الإخوة استشكل هذا فذكر لي، فأجبت جواباً أريد أن

أعرضه عليكم.

الشيخ - رحمه الله -: تفضل.

أبا الحارث: كنت قلتُ أن هذا ليس، يعني هذا الدعاء دعاء عارض فعمل بهذا وليس دعاء راتباً أصبح من أشبه بشيء الآن يحفظونه عن ظهر قلب دون تفهم معانيه.

الشيخ - رحمه الله:- هذا سبق أن ذكرنا هذا، ما عندك؟

سائل: نفس الشيء في قراءة يوم الجمعة؟

الشيخ - رحمه الله:- لا، لا، ليس، شتان بينهما، هناك جاء الحديث بأن الرسول كان يقرأ يوم الجمعة كذا، فيه فرق كبير.

سائل: يا شيخ! صلاة الجماعة، صلاة النافلة في جماعة، في كل الصلوات لا يُشرع صلاة النافلة في جماعة؟

الشيخ - رحمه الله:- الجواب ما قلناه آنفاً.

28- هل يشرع أن يهب ثواب ما يقرأ من القرآن إلى آبائه وأجداده، وغيرهم؟
(01:07:59)

السائل: قراءة القرآن من العمل الصالح.

الشيخ - رحمه الله:- كيف؟

السائل: قراءة القرآن عمل صالح.

الشيخ - رحمه الله:- أي نعم.

السائل: إنسان يقرأ القرآن ويهب ثواب قراءته لوالده .. لوالدته، كيف يعني؟

الشيخ - رحمه الله:- زنه بالميزان السابق، هل جاء عن السلف مثل هذا الدعاء؟ أن يهب ثواب ما قرأه من القرآن لوالديه ولمشايخه ولعامة المسلمين و و ، [كليشة] طويلة هذه، هذا ليس له أصل؛ ولكن قراءة القرآن والصلاة وكل عبادة يفعلها الولد فللوالدين من ذلك حظ كبير على اعتبار أنهما كانا سبب وجود هذا الولد الصالح؛ كما أشار إلى ذلك عليه السلام - في الحديث المعروف - في صحيح مسلم: ((إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له)).

أما قراءة القرآن على روح المؤمنين بعامة والدعاء بذلك؛ فهو لم يكن من صنيع السلف يقيناً، ومع أن الإمام الشافعي صرح - كما نقل ابن كثير وغيره - بقوله تعالى: ﴿وَأَنْ لَّيْسَ

لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى⁸؛ بأن الإنسان لا يصل عمل غيره إليه إلا من كان سبباً في العمل الصالح؛ ومنهم: الولدان، مع ذلك تأولوا -بعض المتأخرين؛ كالنووي وغيره- وقالوا: إذا قرأ القرآن -مثلاً- ودعا بأن ربنا -عزَّ وجلَّ- يوصل ثواب هذه التلاوة إلى علماء المسلمين، إلى المسلمين بعامة يُرجى -يقولون- أن يتقبل الله دعاءه؛ يريدون بذلك أن يجمعوا بين قولهم في فهمهم الصحيح، للآية: **﴿وَأَنْ لَّيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾**⁹، وبين محاولة إفادة المسلمين بعامة مع اعتقادهم بأن عمل الإنسان الصالح محصور بنفسه بأن يحول الموضوع إلى إيه؟ دعاء، فنحن لا نعتد كثيراً بمثل هذه الآراء؛ لأننا نعلم أنه لم يكن من عمل السلف فعلنا بذلك قائم على أن أحداً لم يذكر عن أحد من الصحابة أنه كان يفعل ذلك.

على خلاف هذه المسألة، كان أنس بن مالك -رضي الله عنه- إذا ختم ختمة قرآن جمع أهله ودعا، فهذا لا نستطيع أن ننكره، ونقول: إنه من عمل صحابي جليل؛ لكن ما سبق -آنفاً- من وهب ثواب ما تلا-، لم ينقل عن أحد من السلف، والقاعدة في ذلك: أنه لو وقع لنقل، فعدم النقل يستلزم عدم الوقوع، ومن يجادل في هذا نقول له: "هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين".

29- ما حكم صلاة النافلة جماعة؛ حيث إن بعض الصحابة صلوا قيام الليل مع النبي صلى الله عليه وسلم؛ مثل: ابن عباس، وحذيفة بن اليمان، وعبد الله بن مسعود -رضي الله عنهم أجمعين-؟ (01:11:55)

السائل: شيخنا بالنسبة لصلاة النافلة في جماعة، في بعض الأحاديث؛ مثل حديث الرسول صلى الله عليه وسلم في قيام الليل، حديث ابن عباس، ذكرت هذه المسألة لأحد الإخوان فرد علي قال: هو في البخاري باب: صلاة النافلة في جماعة؛ ثم ذكر الحديث الذي فيه صلاة الليل؟

الشيخ -رحمه الله-: نعم، وصلاة النهار.

السائل: لا، أنا أستفسر الآن يا شيخ!

⁸ [النجم: 39].

⁹ [النجم: 39].

الشيخ - رحمه الله -: تستفسر، الجواب ينبغي أن يكون علميًا، يقول: لا يُشرع صلاة الجماعة في النافلة مطلقًا سواء كان ذلك في الليل أو في النهار، إذا كان ذلك على سبيل التداعي كما صورت لكم آنفًا، دخلوا المسجد لصلاة سنة؛ فقالوا: يلا! نصلي جماعة، هذا هو التداعي.

لكن كما ذكرت من حديث ابن عباس وحديث حذيفة بن اليمان وحديث ابن مسعود، هذه أحاديث فيها أن بعض الصحابة صلوا قيام الليل وراء النبي صلى الله عليه وسلم، ابن عباس معروف حديثه أنه روى أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى في تلك الليلة إحدى عشرة ركعة، وربما يكون هناك رواية أخرى ثلاث عشرة ركعة.

وحديث حذيفة بن اليمان في صحيح مسلم، فيه أن النبي صلى الله عليه وسلم افتتح الصلاة في الليل بسورة البقرة، فاقتدى به حذيفة؛ لكنه عليه السلام أطال القراءة حتى قارب المائة آية، فاستطال حذيفة القراءة؛ ولكنه علل نفسه بأنه إذا وصل عليه السلام على رأس المائة يركع؛ قال: فمضى، ومضى حتى قرأ البقرة كلها، ثم أخذ في قراءة سورة النساء حتى ختمها، ثم رجع إلى سورة آل عمران حتى ختمها، ثم قرأ سورة المائدة في ركعة واحدة، وترى الرجل حذيفة لما علل نفسه في أول الأمر أنه عليه السلام إذا وصل إلى رأس المائة سيركع فمضى ربما قال: مائة ثانية فمضى، استسلم للواقع ولم يعد يعلل نفسه بأن الرسول سيخفف القراءة، حتى صلى هذه السور الطوال في ركعة واحدة، ثم ركع عليه السلام فكان ركوعه قريبًا من قيامه، ثم رفع رأسه من الركوع فكان قيامه قريبًا من ركوعه، ثم سجد فكان سجوده قريبًا من قيامه الثاني، ثم جلس بين السجدين فكان جلوسه قريبًا من سجوده، هكذا حتى صلى ركعة، هذا قيام ليل، وصلى حذيفة خلفه؛ لكن هذا لم يكن كصلاة التراويح.

كذلك قصة عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه- الذي قال: صليت ليلة وراء النبي صلى الله عليه وسلم فأطال حتى هممت بأمر سوء، قالوا: ماذا هممت؟ قال: هممت أن أدعه وأجلس، لطول القراءة، هذا بغير تداعي عالصدة يعني، ففرق مثلاً بين إنسان قام يصلي في الليل فقام آخر يقتدي وراءه؛ لا أن يتعاهدوا ويقولوا نحن الآن صلينا العشاء وإن شاء الله نقوم بعد النصف الأخير من الليل ونصلي جماعة هذا خلاف السنة، إذن فيه هذا [التمثيل] فلعله وضح الفرق بين ما يجوز ولا يجوز.

السائل: شيخ! بالنسبة لمنابت شعر اللحية، هل أن منابت شعر اللحية نجسة؟ هل هذا صحيح؟

الشيخ-رحمه الله:- هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين!

السائل: غير صحيح؟

الشيخ-رحمه الله:- غير صحيح، ابن آدم لا ينحس.

30- قول المحاضر: "صلى الله عليه وسلم" و"عليه السلام" و"عليه الصلاة والسلام" هل تغني عن الصلاة على النبي اللهم صل على محمد وعلى آل محمد؟ (01:16:49)

السائل: بالنسبة لقول صلى الله عليه وسلم، أو عليه الصلاة والسلام، أو عليه السلام هل تغني عن النص الوارد عن النبي صلى الله عليه وسلم؟

الشيخ -رحمه الله:- أين؟ في أي مكان تغني؟

السائل: في ذكر في محاضرة لفظ الرسول صلى الله عليه وسلم طويل، فمثلاً المحاضر يقول: صلى الله عليه وسلم، فلا نستطيع نقول: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد؟

الشيخ -رحمه الله:- طبعاً، هنا يتبين لكم أهمية عمل السلف، فأنتم تقرؤون الأحاديث الكثيرة التي تعد بالألوف المؤلفة، وفي كلها يقول الراوي: قال رسول الله، ماذا يقول: قال رسول الله اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم؟ لا، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، هذا يكفي ويجري، واضح؟ يعني هذا العمل يؤخذ من عمل السلف.

نعم.

31- ما صحة حديث: "إذا دخل أحدكم الخلاء؟" (01:17:55)

السائل: حديث في موطأ الإمام مالك، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إذا دخل أحدكم الخلاء [.....]

الشيخ -رحمه الله:- لا يصح هذا.

الآن نكتفي بهذا القدر، وأرجو اللقاء في مناسبة أخرى -إن شاء الله-، فانصرفوا راشدين.

الحضور: جزاك الله خيرًا.

الشيخ - رحمه الله:- وإياكم.

32- الكلام حول الشيخ محمد أحمد باشميل. (01:18:19)

أبا الحارث: عندي رسالة بتقول إن محمد أحمد باشميل -قرأتم له؟- حاب يزوركم

الشيخ رحمه الله: والله! ذكرتني ما كنت له ناسيًا، فهو محمد بن أحمد؟

أبا الحارث: محمد أحمد باشميل.

الشيخ رحمه الله: محمد أحمد باشميل، هذا كان من جماعة الأمر بالمعروف والنهي عن

المنكر؟

آخر: الحقيقة لا؛ لكن له رسالة في التفسير يعني يذكر وقائع صوفية ..

الشيخ - رحمه الله:- من وين؟

الرجل: من اليمن الجنوبي، من حضرموت يعني.

الشيخ - رحمه الله:- وين مقيم؟ موجود في جدة؟

الرجل: في جدة، نعم.

الشيخ رحمه الله: أنا بدي أعرف إن كان هو ولا لا؛ لأنه جائي مرة في دمشق والتقيت

فيه، حتى جاء مرة في عمّان فأنت ما تذكر إنه كان من جماعة الأمر بالمعروف والنهي عن

المنكر؟ طيب له كتب؟

أبا الحارث: له كتب في الغزوات: غزوة بدر الكبرى، وغزوة أحد.

الشيخ - رحمه الله:- خلاص هذا هو.

أبا الحارث: يعني سلسلة طيبة جدًا نفع الله بها نفعًا عظيمًا

الشيخ - رحمه الله:- هذا هو، إن شاء الله بيصير خير، مقيم هنا هو؟

رجل: في الغالب. نعم.

[.....]

الشيخ رحمه الله: نعم، الجزء الخامس تحت الطبع، والجزء الأول يُجدّد طباعته بمقدمة وافية

وانتهى طبعه؛ إلا أنه ينقصه وضع الفهارس، فقريبًا -إن شاء الله- يُنشر، أما السلسلة

الصحيحة، فقد -أيضاً- قاربنا على الانتهاء من طبع المجلد الخامس منه.

33- ما هو المنهج الصحيح لطلب علم الحديث؟ (01:20:53)

سائل: طيب، تعطونا توجيهات -يا شيخ!- كيف يعني ندرس علم الحديث؟ عندنا هنا ما فيه مشايخ نتلقى عليهم بالمشافهة؛ لكن البعض -ما شاء الله!- عنده كتب في بيته؛ مثل: كتاب السنن، وكتب الرجال، يعني توجيهات التي قد تفيد الإنسان من هذه الكتب؟

الشيخ -رحمه الله:- صعب وضع منهج لعموم الناس في علم هو من أصعب العلوم؛ ففي ظني أنّ من تابع الدرب وصل؛ فقدرات الناس وطاقاتهم وأرزاقهم تختلف، يمكن وضع شيء تقريبي جداً، وأظن أن الذي يمكن ذكره سيبشره بطبيعة الواقع الذي يفرض نفسه على طلاب العلم، لكن لعل فيه ذكرى.

فأيسر كتاب يمكن أن يبتدئ طالب علم الحديث به هو: (اختصار علوم الحديث) للحافظ ابن كثير" مع شرحه: (الباعث الحثيث) "لأحمد شاكر المصري"؛ لأن كل من الماتن والشارح إمام في هذا المجال، فابن كثير أشهر من أن يُذكر، أحمد شاكر كذلك -في العصر الحاضر- كان من العلماء النوادير الذين نبغوا وظهروا في مجال التأليف والتحقيق، والتصحيح والتضعيف؛ ولذلك فهو حينما يشرح هذا الكتاب المختصر، يشرح وهو متمكن من هذا العلم، وليس ككل دكاترة الزمان اليوم الذين يؤلفون بعض المختصرات بأن يكون في علم ما هضموه ولا عرفوه إلا نظرياً، ولم يطبقوه عملياً، بخلاف أحمد شاكر -رحمه الله-، فهذا الكتاب هو نقطة الانطلاق في دراسة مصطلح الحديث.

ثم يأتي من بعد ذلك إلى كتاب: (شرح النخبة) "للحافظ ابن حجر"، النخبة مكثفة جداً، أما الشرح ففيه شيء من البسط والبيان؛ لكنه جمع مع -لطافة حجمه- جمع علم الحديث؛ فلذلك فهو يفيد في هذه الناحية إفادة كثيرة جداً.

ثم على طالب العلم أن يرتقي بعد ذلك فيعود إلى الأمهات وإلى الأصول التي استُقيت منها هذه المختصرات؛ ككتاب مثلاً: (علوم الحديث) "لابن الصلاح" "والحاكم بن عبد الله النيسابوري" و(الكفاية) "للخطيب البغدادي"، ثم شرح "الحافظ العراقي" على (مقدمة علوم الحديث) "لابن الصلاح"، و(النكت) "للحافظ ابن حجر" وهكذا يتوسع رويداً رويداً حتى

يتسع أفق معرفته بعلم المصطلح.

وسوف لا يفيد ذلك شيئاً إلا إذا ضم إليه اجتهاده بدراسة كتب الرجال، وأخص بالذكر منها كتابين اثنين أحدهما: (ميزان الاعتدال في نقد الرجال) "للحافظ الذهبي"، والآخر: (تقريب التهذيب) "لابن حجر العسقلاني"، فدراسة الطالب لهذين الكتابين، يعطيه صورة عن كيفية تمييز المؤلف وترجيح قولاً من الأقوال المختلفة في المترجم أو المحدث الواحد، فسيجد هناك بعض المترجمين، سيجد فيه أقوالاً كثيرة متعارضة هذا يقول فيه: إنه ثقة، وآخر يقول فيه ما ليس فيه، وثالث ربما يقول ضعيف أو يروي المناكير عن المشاهير أو إنه منكر الحديث أو نحو ذلك من العبارات، التي يُحار الناشئ في هذا العلم على أي هذه الأقوال يكون اعتماده ويكون تصحيحه للأحاديث التي فيها مثل هذا الراوي؛ فالكتابين المذكورين يضعان أمامه طريق المراجعة بين الأقوال.

ثم بعد ذلك ...

[انتهى الشريط بدون إتمام الحديث]